



Received: 2022-06-12

Accepted: 2022-06-28

Published: 2022-06-30

Original Article

حديث فاطمة في الذكر: دراسة تحليلية

## *The Hadith of Fatima in the Remembrance: An Analytical Study*

Dr. Iqbal Ali Abdullah Alenezi

Associate Professor of Hadith at Tafseer and Hadith Division, College of Sharia and Islamic Studies, Kuwait University, Kuwait, email; e.alenezy@gmail.com

### ملخص:

يتناول البحث لدراسة والتحليل حديث علي بن أبي طالب رضي عنه في التسبيح قبل النوم، وهو حديث مخرج في الصحيحين، وجعلت لقبه حديث فاطمة في الذكر، لكونه متعلقا بقصتها رضي عنها، ويهدف البحث إلى جمع طرق الحديث وشواهد وألفاظه، وتحرير أهم المسائل التي احتواها. مع دراسة الاختلاف الواقع في ظاهر الروايات، والتوفيق بينها، وتحليل ألفاظ الحديث، وعرض بعض مسائله، من خلال النظر في شروح العلماء على الحديث، والموازنة بين الأقوال. وخلص البحث إلى أن بعض روايات الحديث من طريق أبي هريرة رضي عنه ثبت فيها ذكر التسبيح من غير قصة فاطمة رضي عنها، وأن معنى الخيرية في الحديث كون الذكر يمد الجسد بقوة حسية، كما لو كان عند الإنسان خادم، وغيرها من المسائل التي تضمنها الحديث.

الكلمات المفتاحية: علي بن أبي طالب، فاطمة، الحديث، الذكر، قصة.

### ABSTRACT

The research studies and analyzes the hadith narrated by Ali bin Abi Talib, may God be pleased with him, in the remembrance of God before bedtime, a hadith found in the book of Sahih Al-Bukhari and Muslim, and made his title the hadith of Fatima in the remembrance, because it is related to her story, may God be pleased with her, and the research aims to collect the methods and words of the hadith and good formulation of the most important issues it contained. With the study of the difference that occurred in the narrations, and an attempt to harmonize them, and analyze the words of the hadith, and present some of its issues, by looking at the explanations of scholars on the hadith, and balancing between the sayings. The research concluded that some of the hadith narrations that Abu Hurairah said, may God be pleased with him, confirmed the mention of glorification without mentioning the story of Fatima, may God be pleased with her.

**Keywords:** Ali bin Abi Talib, Fatima, hadith, remembrance, story.

## المقدمة

بسم ، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول وعلى آله وصحبه ومن والاه. فقد أتى نبيه محمداً صلى عليه وسلم جوامع الكلم، وجعل الشريعة داعيةً إلى ما هو خيرٌ محض، أو خيراً غالب، و هبةً عما هو شرٌّ محض، أو شرٌّ غالب، لذلك كانت العناية لمتون الحديثية، وتلقيها لقبول والعمل، من خير الأعمال، حيث تتضمن تصديقاً للنبي صلى عليه وسلم، واتباعاً له، وبيانا لمقاصد الشريعة العليا. فصارت بعد ذلك السنة النبوية محل اهتمام عند المسلمين، فحفظوها في صدورهم وكتبهم، وشرحوها، وبينوا مراد النبي صلى عليه وسلم من كل حديث.

وهذا البحث يُعنى بشرح حديث علي بن أبي طالب رضي عنه في حكاية قصة فاطمة لما طلبت من والدها رسول صلى عليه وسلم خادماً، فأعاضها بذكر خير لها من خادم، شرحاً تحليلياً، وبيان ما فيه من الفقه، والفوائد. وقد جعلت عنوان البحث (حديث فاطمة)، لا لأنه من روايتها، بل هو لقب للحديث، كما جرت عادة العلماء في تلقيب الأحاديث للدلالة على متونها اختصاراً<sup>(1)</sup>، إذ هو متعلق بقصتها رضي عنها. وقد تضمن البحث مسألة مهمة، وهي إمداد الذكر البدن لقوة الحسية الحقيقية. أهمية البحث:

- ظهور معاني الحديث بجلاء، وبيان توافق معاني الشريعة الإسلامية، و ييد بعضها لبعض.
- استنباط الأحكام الفقهية من أحاديث الفضائل.

## أهداف البحث:

- بيان الثابت من المتون الواردة في الحديث.
- جمع الأقوال في معنى قوله صلى عليه وسلم: "خير لكما من خادم"، وبيان الراجح منها.
- جمع شروح متن الحديث.
- عرض الأقوال في مسألة خدمة المرأة لزوجها، والتزجيج بينها.

## الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسات سابقة خاصة بهذا الحديث.

## منهج البحث:

سلكت في البحث المنهج الاستقرائي في جمع روايات الحديث، وشرحوه، واستخدمت المنهج التحليلي المقارن في النظر في الأقوال واختلافها والتزجيج بينها.

## خطة البحث:

## المقدمة

## التمهيد:

المبحث الأول: تخريج الحديث، ودراسة أسانيد.

(1) انظر بحث الأحاديث المسماة عند بعض الفقهاء، لخالد بن منيف الهمزاني. وبحث ألقاب الأحاديث الدالة على المتون، د. إقبال علي العنزري، مجلة كلية دار العلوم، ع06، 2017م، (ص183-292).

- المطلب الأول: حديث علي بن أبي طالب رضي عنه، تخريجاً ودراسة.  
 المطلب الثاني: حديث أبي هريرة رضي عنه تخريجاً ودراسة.  
 المطلب الثالث: الجمع بين الروايات المتقدمة.  
 المطلب الرابع: روايات شواهد في الباب.  
 المبحث الثاني: فقه الحديث، وما يستفاد منه.  
 المطلب الأول: بيان مفردات الحديث.  
 المطلب الثاني: مسائل مستفادة من الحديث:  
 المسألة الأولى: إمداد الذكر الجسد لقوة الحسية.  
 المسألة الثانية: العلة التي من أجلها منع النبي صلى عليه وسلم ابنته فاطمة الخادم.  
 المسألة الثالثة: اختلاف الروايات في عدد التسييح والتحميد والتكبير في الحديث.  
 المسألة الرابعة: هل خدمة الزوجة في بيتها لزوجها واجبة أم مستحبة.

#### التمهيد:

تتبن أهمية هذا الحديث في تضمنه ذكراً يغفل عنه كثير من الناس، حيث يُشرع في وقت حاجة الناس للراحة، وهو قبيل النوم، فكان ثوابه خير العوض عن القوة، ولهذا نظائر في الشريعة، حيث يعظم أجر الذكر في مواضع الغفلة، كحديث عبادة بن الصامت، عن النبي صلى عليه وسلم قال: "مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحُكْمُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا لِلَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، أَوْ دَعَا، اسْتَجِيبْ، فَإِنْ تَوَضَّأَ قَبِلَتْ صَلَاتُهُ"<sup>(2)</sup>، والتعار هو: الاستيقاظ في الليل والتقلب<sup>(3)</sup>، وهو وقت يصعب فيه الذكر إلا على من تعلق قلبه بالله، لذا عظم أجره.

المبحث الأول: تخريج الحديث، ودراسة أسانيده.

وقفت على الحديث من رواية عدد من الصحابة، أصحها وأشهرها ما كان من حديث علي بن أبي طالب رضي عنه، وحديث أبي هريرة رضي عنه، ولهما شواهد سأذكرها في موضعها.

المطلب الأول: حديث علي بن أبي طالب رضي عنه.

وقفت عليه من رواية أربعة عن علي بن أبي طالب رضي عنه، وهم: عبد الرحمن بن أبي ليلى، والسائب والد عطاء، وعبيدة السلماني، وابن أعبد.

الأولى: رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى.

أخرجها البخاري (249/9) (3705)، (400/13) (5361)، (61/16) (6318)، ومسلم (2091/4) (2727)، -عن ابن أبي شيبة في المصنف (44/6) (29344)-، وأخرجه أبو داود (399/7) (5062)، والطيالسي (92/1) (94) -ومن طريقه البيهقي في الدعوات الكبير (504/1) (389)-، وأخرجه أحمد (354/2) (1141)،

<sup>(2)</sup> أخرجه البخاري في "صحيحه" (54/2) (1154)، وأبو داود في "سننه" (474/4) (5060) والزمزدي في "جامعه" (416/5) (3414)، وابن ماجه في "سننه" (43/5) (3878).

<sup>(3)</sup> انظر غريب الحديث للحري (201/1)، النهاية لابن الأثير (204/3)

والبزار (223/2) (619)، والطحاوي في مشكل الآ ر (4098) (292/10) وفي معاني الآ ر (233/3) (5209)، (298/3) (5414)، وابن حبان (333/12) (5524)، (363/15) (6921)، والبيهقي في الكبير (479/7) (14718)، والطبراني في الدعاء (ص: 93) (227) من طرق عن الحكم<sup>(4)</sup>.  
وأخرجها أيضا البخاري (402/13) (5362) - عن الحميدي (43) (24/1) -، ومسلم (2091/4) (80)، وابن حبان (339/12) (5529)، وأبو يعلى (436/1) (578)، والبيهقي في الدعوات الكبير (505/1) (390)، من طريق مجاهد<sup>(5)</sup>.

كلاهما عن عبدالرحمن بن أبي ليلي<sup>(6)</sup>، حدثنا علي: أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ اشْتَكَّتْ مَلْتَلَقَى مِنَ الرَّحَى مِمَّا تَطْحَنُ مَبْلَعَهَا أَنَّ رَسُولَ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَّ بَسَنِي، فَلْتَتْهُ تَسْأَلُهُ خَادِمًا فَلَمْ تُثَوِّفْهُ، فَذَكَرَتْ لِعَائِشَةَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ عَائِشَةُ لَهُ، فَأَوَّحَتْ وَقَدْ دَخَلْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا لِنَقُومَ فَقَالَ: "عَلَى مَكَانِكُمْ"، حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي فَقَالَ: "أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَاهُ، إِذَا أَحَدْتُمَا مَضَاجِعَكُمْ فَكَبِّرَا لِرَبِّعًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ مِمَّا سَأَلْتُمَاهُ". وهذا لفظه عند البخاري.

وعلق البخاري بعد رواية الحكم: عن شعبة، عن خالد، عن ابن سيرين قال: "التسبيح أربع وثلاثون". وجاء في رواية مجاهد: "ثم قال سفيان: إحداهن أربع وثلاثون"، وقال علي رضي عنه: "فما تركتها بعد، قيل: ولا ليلة صفين؟ قال: ولا ليلة صفين"<sup>(7)</sup>.

والثانية: رواية السائب والد عطاء.

أخرجها الحميدي (25/1) (44) عن سفيان بن عيينة<sup>(8)</sup>، عن عطاء بن السائب<sup>(9)</sup>، عن أبيه<sup>(10)</sup>، عن علي بن أبي طالب رضي عنه، نحوه.

وفي متنه زدة قول النبي صلى عليه وسلم لفاطمة: "أَلَا أُعْطِيكَ خَادِمًا، وَأَدْعُ أَهْلَ الصُّمَّةِ تُطْوَى بِطُوقِهِمْ مِنَ الْجُوعِ، أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْهُ...".  
والثالثة: رواية عبيدة السلماني.

أخرجها الزمدي (412/5) (3408)، (413/5) (3409)، والنسائي في الكبرى (266/8) (9127)، والبزار

(4) الحكم بن عتيبة، أبو محمد الكندي الكوفي، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس. (تقريب التهذيب ص: 175)

(5) مجاهد بن جبر أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي ثقة إمام في التفسير وفي العلم (تقريب التهذيب ص: 520)

(6) عبد الرحمن بن أبي ليلي الأنصاري المدني ثم الكوفي، ثقة. (تقريب التهذيب ص: 349)

(7)

(8) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي ثم المكي، ثقة حافظ فقيه إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه

حرة، وكان ربما دلس لكن عن الثقات. (تقريب التهذيب ص: 245)

(9) عطاء بن السائب، أبو محمد ويقال أبو السائب الثقفي الكوفي، صدوق اختلط. (تقريب التهذيب ص: 391)

(10) السائب بن مالك أو بن زيد أو بن يزيد الكوفي، والد عطاء، ثقة. (تقريب التهذيب ص: 228)

(174/2) (548)، وابن حبان (364/15) (6922) من طريق ابن عون<sup>(11)</sup>، عن ابن سيرين<sup>(12)</sup>، عن عبدة<sup>(13)</sup>، عن علي<sup>(14)</sup> قال: شكت لي فاطمة من الطحين، فقلت: لو أتيت أ ك فسألتيه خادماً، قال: فأتت النبي صلى عليه وسلم فلم تصادفه، فرجعت مكانها، فلما جاء أخبر، فأ ، وعلينا قطيفة؛ إذا لبسناها طولاً خرجت منها جنوبنا، وإذا لبسناها عرضاً خرجت منها أقدامنا ورؤوسنا، قال: " فَاطِمَةُ، أُخْبِرْتُ أَنَّكَ جِئْتِ، فَهَلْ كَانَتْ لَكَ حَاجَةٌ؟" قالت: لا، قلت: بلى، شكت إلي من الطحين، فقلت: لو أتيت أ ك فسألتيه خادماً، فقال: فَقَالَ: "أَفَلَا أُذَلُّكُمْ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ خَادِمٍ؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَصَاحِجَكُمَا لَتَقُولَانِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَثَلَاثِينَ، وَثَلَاثِينَ، وَلَبَيْعًا وَثَلَاثِينَ، وَتَسْبِيحَةً، وَتَحْمِيدَةً، وَتَكْبِيرَةً". هذا لفظه عند ابن حبان، والبقية بنحوه.

والرابعة: رواية ابن أعبد.

أخرجها أبو داود (606/4) (2988)، وأحمد (332/1) (1329)، من طريق الحريري<sup>(15)</sup>، عن أبي الورد بن ثمامة<sup>(16)</sup>، عن ابن أعبد<sup>(17)</sup>، عن علي، بنحو حديث عبدة، وفيه قوله صلى عليه وسلم: " قَالَ: اتَّقِي - فَاطِمَةَ، وَأَدِّي فَرِيضَةَ رِبِّكَ، وَاعْمَلِي عَمَلَ أَهْلِكَ، فَإِذَا أَخَذْتِ مَصْجَعَكَ، فَسَبِّحِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبِّرِي لِرَبِّعًا وَثَلَاثِينَ فَتِلْكَ مِائَةٌ، فَهِيَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ خَادِمٍ. قالت: رضيت عن ، وعن رسوله".

وأصح هذه الروايات الأربعة وأشهرها رواية ابن أبي ليلي عن علي رضي عنه، وهي مخرجة في الصحيحين.

المطلب الثاني: حديث أبي هريرة رضي عنه.

يرويه أبو صالح السمان عن أبي هريرة، ووقفت عليه عن أبي صالح من طريقين: من رواية سهيل بن أبي صالح، وسليمان الأعمش عنه.

الأولى: رواية سهيل بن أبي صالح.

أخرجها مسلم (2092/4) (2728)، والطبراني في الأوسط (160/3) (2798)، من طريق روح بن القاسم<sup>(18)</sup>.

(11) عبد بن عون بن أرتبان، أبو عون البصري، ثقة ثبت فاضل. (تقريب التهذيب ص: 317)

(12) محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر ابن أبي عمرة البصري، ثقة ثبت عابد، كبير القدر. (تقريب التهذيب ص: 483)

(13) عبدة بن عمرو السلماني، المرادي أبو عمرو الكوفي، بعى كبير مخضرم، فقيه ثبت. (تقريب التهذيب ص: 379)

(14) وللحديث شاهد من حديث الفضل بن الحسن الضمري، أن أم الحكم أو ضباعة ابنتي الزبير بن عبد المطلب حدثته

عن إحداهما أنها قالت: أصاب رسول صلى عليه وسلم سيباً، فذهبت أ وأختي وفاطمة بنت رسول صلى

عليه وسلم، فشكو إليه ما نحن فيه، وسألناه أن مر لنا بشيء من السبي، فقال رسول صلى عليه وسلم: "

سَبَقْتُكُمْ يَتَامَى بَدْرٍ، وَلَكِنْ سَأَدُّكُمْ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ، لَكِنَّ مِنْ ذَلِكَ: تُكَبِّرِينَ عَلَى إِثْرِكُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ

تُكَبِّرِينَ، وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً، وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً، وَلَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَخَدُّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ

عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ". قال عياش: وهما ابنتا عم النبي صلى عليه وسلم. أخرجه أخرجه أبو داود في (110/3)

(2987)، (475/4)، والطحاوي في معاني الآر (299/3) (5417)، (5418).

(15) سعيد بن إس الحريري أبو مسعود البصري، ثقة. (تقريب التهذيب ص: 233)

(16) أبو الورد ابن ثمامة بن حزن القشيري البصري، مقبول. (تقريب التهذيب ص: 682)

(17) علي بن أعبد، وقد لا يسمى في الإسناد، مجهول. (تقريب التهذيب ص: 398)

(18) روح بن القاسم التميمي العنبري، أبو غياث البصري، ثقة حافظ. (تقريب التهذيب ص: 211)

ومسلم (2092/4) (2728)، من طريق وهيب<sup>(19)</sup>.

والبزار (27/16) (9060) من طريق جرير بن عبد الحميد<sup>(20)</sup>.

كلهم عن سهيل<sup>(21)</sup>، عن أبيه<sup>(22)</sup>، عن أبي هريرة، أَنَّ فَاطِمَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْأَلُهُ خَادِمًا، وَشَكَتِ الْعَمَلَ فَقَالَ: مَا أَلْفَيْتِيهِ<sup>(23)</sup> عِنْدَ؟ قَالَ: أَلَا أُذَلِّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ خَادِمٍ؟ تُسَبِّحِينَ ثَلَاثًا وَتُحَمِّدِينَ ثَلَاثًا وَتُكَلِّمِينَ لُنْبُعًا وَثَلَاثِينَ حِينَ تُخْذِينَ مَضْجَعَكَ. وهذا لفظه عند مسلم، والبقية بنحوه، ولفظه مختصر لرواية ابن أبي ليلى عن علي بن أبي طالب رضي عنه المتقدمة.

والثانية: رواية الأعمش.

وحديث الأعمش متنه ليس كمتن سهيل المشابه لحديث عبدالرحمن بن أبي ليلى عن علي، فإنه لم يذكر قصة ذهاب النبي صلى عليه وسلم لفاطمة وعلي، ولم يذكر متن التسبيح قبل النوم.

أخرجها مسلم (2084/4) (2713) - عن ابن أبي شيبة (43/6) (29343) - ومن طريقه الطبراني في الدعاء (ص: 317) (1043) -، من طريق محمد بن أبي عبيدة<sup>(24)</sup>.

ومسلم (2084/4) (2713) (395/5) (3481)، من طريق أبي أسامة<sup>(25)</sup>.

والنسائي في الكبرى (127/7) (7622)، من طريق زهير<sup>(26)</sup>.

كلهم عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: قال: أَتَتْ فَاطِمَةُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تَسْأَلُهُ خَادِمًا فَقَالَ: الَّذِي جِئْتِ تَطْلُبِينَ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَوْ خَيْرٌ مِنْهُ؟ قَالَ: فَحَسِبْتُ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَلِيًّا فَقَالَ: قُولِي: مَا هُوَ خَيْرٌ، قَالَتْ: مَا هُوَ خَيْرٌ، قَالَ: نَفَقَتِي: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ، وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، مُنَزِّلَ الْمَتَوَرَاتِ وَالْإِنجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، وَفَالِقِ الْحَبِّ وَاللَّيْلِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، أَقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ". وألفاظهم جميعا متقاربة.

<sup>(19)</sup> وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم، أبو بكر البصري، ثقة ثبت، لكنه تغير قليلا خرة. (تقريب التهذيب ص: 586)

<sup>(20)</sup> جرير بن عبد الحميد بن قُرط الضبي الكوفي، نزيل الري وقاضياها، ثقة صحيح الكتاب، قيل كان في آخر عمره بهم من حفظه. (تقريب التهذيب ص: 139)

<sup>(21)</sup> سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان، أبو يزيد المدني، صدوق، تغير حفظه خرة. (تقريب التهذيب ص: 259)

<sup>(22)</sup> ذكوان أبو صالح السمان الزت المدني، ثقة ثبت. (تقريب التهذيب ص: 203)

<sup>(23)</sup> قال القاضي عياض في الإكمال (222/8): "وقوله: "ما ألفتيتيه عند : أي لم تجديه".

<sup>(24)</sup> محمد ابن أبي عبيدة بن معن بن عبد الرحمن بن عبد بن مسعود المسعودي الكوفي، اسم أبيه عبدالملك، ثقة. (تقريب التهذيب ص: 495)

<sup>(25)</sup> حماد ابن أسامة القرشي مولاهم الكوفي أبو أسامة مشهور بكنيته ثقة ثبت ربما دلس، وكان خرة يحدث من كتب غيره. (تقريب التهذيب ص: 177)

<sup>(26)</sup> زهير بن معاوية بن حديج، أبو خيثمة الجعفي الكوفي، نزيل الجزيرة، ثقة ثبت إلا أن سماعه عن أبي إسحاق خرة. (تقريب التهذيب ص: 218)

ولم يذكر الأعمش في روايته قصة ذهاب النبي صلى عليه وسلم لفاطمة وعلي رضي عنهما، ولم يذكر التسييح قبل النوم كما ورد في حديث علي. وقد تقدم متن حديث أبي هريرة هذا من رواية سهيل عن أبيه عنه، مشاهراً لرواية ابن أبي ليلى عن علي مختصراً.

وهذا الدعاء الوارد في رواية الأعمش عن أبي صالح، قد رواه سهيل نفسه عن أبيه، عن أبي هريرة، دون ذكر لقصة فاطمة رضي عنها البتة في متنه.

أخرجه مسلم (2084/4) (2713)، من طريق جرير بن عبد الحميد<sup>(27)</sup>، (2084/4) (2713)، ومن طريق خالد الطحان<sup>(28)</sup>.

وأحمد (520/14) (5960)، النسائي في الكبرى (126/7) (7621) من طريق وهيب<sup>(29)</sup>.

وأحمد (139/15) (9247) من طريق ابن عياش<sup>(30)</sup>.

كلهم عن سهيل بن أبي صالح قال: كان أبو صالح مُرّاً إِذَا أَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَنْتَابَ أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَيَّ شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ، وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ يَنْتَابُ، وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَاللَّوْىَ، وَمُنْزِلَ اللَّتَوَارِ وَالْإِنجِيلِ وَالْفُرْقَانَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ أَقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ، وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ وَكَانَ يَرُوي ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

و بعهم: سعيد بن عبد الرحمن<sup>(31)</sup>، وحماد بن سلمة<sup>(32)</sup>، و عبد بن عامر<sup>(33)</sup>، عن سهيل، ذكرهم الدارقطني في اللعل<sup>(34)</sup>، ولم أقف على أسانيدها.

المطلب الثالث: الجمع بين الروايات المتقدمة.

والجمع بين الأحاديث أن فاطمة رضي عنها ذهبت للنبي صلى عليه وسلم أولاً قبل شكواها عند زوجها علي رضي عنه، فقال لها رسول صلى عليه وسلم دعاء: "اللهم رب السموات السبع"، فلم يحضر علي هذا، ثم لما شكت فاطمة لعلي ما تجده من التعب، وأشار عليها أن تطلب خادماً، حصل أن أهما النبي صلى عليه وسلم في بيتهما فعلمهما التسييح قبل النوم، وهو ما لم ينسّه علي ولم ينزك العمل به حتى في ليلة صيفين، فدل هذا على أنهما حادثان

(27) تقدمت ترجمته

(28) خالد بن عبد بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطي المزني مولاها، ثقة ثبت. (تقريب التهذيب ص: 189)

(29) تقدمت ترجمته

(30) إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي، أبو عتبة الحمصي، صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم. (تقريب التهذيب ص: 109)

(31) سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، من ولد عامر ابن حذيم، أبو عبد المدني، قاضي بغداد، صدوق له أوهام. (تقريب التهذيب ص: 238)

(32) حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة، ثقة عابد، أثبت الناس في بت، وتغير حفظه خرة. (تقريب التهذيب ص: 178)

(33) عبد ابن عامر الأسلمي، أبو عامر المدني، ضعيف. (تقريب التهذيب ص: 309)

(34) اللعل الواردة في الأحاديث النبوية (211/10)

مختلفان.

ومسلم لما روى حديث التسييح، وحديث: "رب السماوات السبع" فرقهما في المواضع، ولم يسردها تباعاً، فدل على أنهما عنده حديثان مختلفان.

وهذا ما ذهب إليه ابن حجر، فقال: "زاد أبو هريرة في هذه القصة مع الذكر المأثور دعاءً آخر، ولفظه عند الطبري في تهذيبه<sup>(35)</sup> من طريق الأعمش عن أبي صالح عنه: جاءت فاطمة إلى النبي صلى عليه وسلم تسأله خادماً، فقال: ألا أدلك على ما هو خير من خادم؟ تسبحين فذكره، وزاد وتقولين: اللهم رب السماوات السبع ورب العرش العظيم... وأغني من الفقر، وقد أخرجه مسلم من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه، لكن فرقه حديثين، وأخرجه الترمذي من طريق الأعمش، لكن اقتصر على الذكر الثاني، ولم يذكر التسييح وما معه"<sup>(36)</sup>.

فابن حجر يرى أن دعاء رب السماوات زائد في رواية أبي هريرة، ولا يعارض متن التسييح، ويرى أن كلا المتنين وارد في الحديث، لكن بعض الرواة اقتصر على أحدهما دون الآخر.

وقد أشار الدارقطني إلى هذا الاختلاف ولم يعله، فقال: "... يرويه سهيل بن أبي صالح، والأعمش، عن أبي صالح، فأما سهيل، فزواه، عن أبيه، عن أبي هريرة ولم يَخْتَلَفْ عَنْهُ... وحديث أبي هريرة محفوظ، عن الأعمش وسهيل إلا أن في رواية روح بن القاسم، وحرير بن عبد الحميد جميعاً، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن النبي صلى عليه وسلم قال لفاطمة في هذا الحديث غير ما تقدم، وهو أنه قال لها: تسبحين ثلثاً وثلثين، وتكبرين أربعاً وثلثين حين خذين مضجعتك، ولم يذكر المتن الأول-يعني رب السماوات السبع-"<sup>(37)</sup>.

المطلب الرابع: روايات شواهد في الباب.

وقفت على ثلاثة شواهد في الباب، من حديث: أم سلمة أم المؤمنين، وعبد بن عمرو، وأم الحكم أو ضباعة ابنتي الزبير بن عبد المطلب، رضي عنهم جميعاً.

الأول: حديث أم المؤمنين أم سلمة رضي عنها.

أخرجه أحمد قال: حدثنا أبو النضر، حدثنا عبد الحميد، حدثني شهر قال: سمعت أم سلمة تحدث زعمت أن فاطمة جاءت إلى نبي صلى عليه وسلم تشتكي إليه الخدمة، فقالت: نبي، ولقد مجلت يداي من الرحي أطحن مرة، وأعجن مرة! فقال لها رسول صلى عليه وسلم: إن يرزقك شيئاً تك، وسأدلك على خير من ذلك: إذا لزمت مضجعتك فسبحي ثلثاً وثلثين، وكبري ثلثاً وثلثين، واحمدي أربعاً وثلثين، فذلك مائة، فهو خير لك من الخادم. وإذا صليت صلاة الصبح فقولي: لا إله إلا وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت، بيده الخير، وهو على كل شيء قدير، عشر مرات بعد صلاة الصبح، وعشر مرات بعد صلاة المغرب، فإن كل واحدة منهن تكتب عشر حسنات، وتحط عشر سيئات، وكل واحدة منهن كعتق رقبة من ولد إسماعيل. ولا يحل لذنب كسب ذلك اليوم أن يدركه إلا أن يكون الشرك. لا إله إلا وحده لا شريك له، وهو حرسك ما بين أن تقويه غدوة إلى أن تقويه عشية من كل شيطان، ومن كل سوء."<sup>(38)</sup>.

<sup>(35)</sup> لم أقف على الحديث في المطبوع من كتب الطبري.

<sup>(36)</sup> فتح الباري (123/11)

<sup>(37)</sup> العلل (210/10)

<sup>(38)</sup> أخرجه أحمد (6410/12) (27194) والطبراني في "الكبير" (338/23) (786)، (787).

الثاني: حديث عبد بن عمرو رضي عنهما.

أخرجه أحمد قال: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد بن عمرو عن النبي صلى عليه وسلم أنه أمر فاطمة وعلياً إذا أخذوا مضاجعهما في التسييح والتحميد والتكبير . لا يدري عطاء أيها أربع وثلاثون تمام المائة قال: فقال علي فما تركتهن بعد . قال: فقال له ابن الكواء: ولا ليلة صفين؟ قال علي: ولا ليلة صفين". (39).

الثالث: حديث أم الحكم أو ضباعة ابنتي الزبير بن عبدالمطلب رضي عنهما.

أخرجه أبو داود قال: حدثنا أحمد بن صالح، عبد بن وهب، حدثني عياش بن عقبة الحضرمي، عن الفضل بن الحسن الضمري، أن أم الحكم أو ضباعة ابنتي الزبير بن عبد المطلب حدثته عن إحداهما أنها قالت: أصاب رسول صلى عليه وسلم سبياً، فذهبت أ وأختي وفاطمة بنت رسول صلى عليه وسلم، فشكوا إليه ما نحن فيه، وسألناه أن مر لنا بشيء من السي، فقال رسول صلى عليه وسلم: سبقن يتامى بدر، ولكن سأدلكن على ما هو خير، لكن من ذلك: تكبرن على إثر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين تكبيرة، وثلاثاً وثلاثين تسيحة، وثلاثاً وثلاثين تحميدة، ولا إله إلا وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . قال عياش: وهما ابنتا عم النبي صلى عليه وسلم . (40).

المبحث الثاني: فقه الحديث، وما يستفاد منه.

المطلب الأول: بيان مفردات الحديث.

قوله: (أن فاطمة عليها السلام اشتكت ما تلقى من الرحي مما تطحن): أي أن فاطمة بنت رسول صلى عليه وسلم رضي تعالى عنها، شكت وأخبرت لغيرها على سبيل الشكوى شدة ما تلقى وتقاسي من الرحي أي من الطاحونة، من ثيرها في يدها عند الطحن بها، واشتكت إلى زوجها علي رضي عنه ما تلقى من مشقة الطحن في الرحي، أي ما حصل في يدها من الجمل والغلظ بسبب جر الرحي. (41)

قوله: (ما تلقى في يدها من الرحي) يعني: ما ترى وتجد من مشقة إدارة الرحي بيدها(42)، والرحي أداة ثقيلة تحتاج لقوة نسبية، ففي إدارتها كلفة، ولا شك أنها تترك آ را على اليد.

قوله: (وبلغها) أي: وبلغ فاطمة خبر حصول عدد من السي عند رسول عليه السلام، فأنته لتسأله رقيقاً ليعينها لخدمة، فإنها تتأذى بتفرداها في خدمة أهل بيتها. (43)

قوله: (فلم تصادفه) أي: فلم تجد فاطمة رسول عليه الصلاة والسلام. (44)

(39) أخرجه أحمد (1378/3) (6665)، والطبراني في "الكبير" (566/13) (14464).

(40) أخرجه أبو داود (110/3) (2987)، (475/4) (بدون ترقيم)، والطحاوي في "شرح معاني الآ ر" (299/3) (5417)، (299/3) (5418)

(41) الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (136/25) بتصرف يسير.

(42) المفاتيح في شرح المصاييح (209/3)

(43) المفاتيح في شرح المصاييح (209/3)

(44) انظر: المفاتيح في شرح المصاييح (209/3)

قوله: (فذكرت ذلك لعائشة) يعني: فقالت فاطمة لعائشة: أخبري رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رجعت فاطمة<sup>(45)</sup>، ويمكن الجمع بين الروايتين أن فاطمة التمسته في بيبي أمي المؤمنين عائشة وأم سلمة رضي عنهما<sup>(46)</sup>. وفي رواية السائب: "فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما جاء بك بنية قالت جئت لأسلم عليك، واستحيت أن تسأله ورجعت، فقلت: ما فعلت؟ قالت: اسحيت"<sup>(47)</sup>، وهذا مُشكَل في ظاهره على ما في الصحيح، ويمكن الجمع أن تكون لم تذكر حاجتها أولاً على ما في هذه الرواية ثم ذكرتها نيا لعائشة لما لم تجده ثم جاءت هي وعلي رضي عنهما<sup>(48)</sup>.

قال الطبري: "وفي الحديث دلالة علي مكان أم المؤمنين عائشة رضي عنها من الرسول صلى الله عليه وسلم، ومحبتة إليها حيث خصتها فاطمة رضي عنها لسفارة بينها وبين أبيها، دون سائر الأزواج"<sup>(49)</sup>. وتعقبه ابن حجر بقوله: "ويحتمل أنها لم ترد التخصيص، بل الظاهر أنها قصدت أها في يوم عائشة في بيتها، فلما لم تجده ذكرت حاجتها لعائشة، ولو اتفق أنه كان يوم غيرها من الأزواج لذكرت لها ذلك، وقد تقدم أن في بعض طرقه أن أم سلمة ذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم ذلك أيضاً، فيحتمل أن فاطمة لما لم تجده في بيت عائشة، مرت على بيت أم سلمة، فذكرت لها ذلك، ويحتمل أن يكون تخصيص هاتين من الأزواج لكون قيهن كُنَّ حزينين، كل حزب يتبع واحدة من هاتين"<sup>(50)</sup>.

قوله: (فذهبنا نقوم) أي: در لنقوم من مضاجعنا إلى خدمته<sup>(51)</sup>.

قوله: (فقال علي مكانكما) أي: فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم: كو واثبتا علي مكانكما ولا تقوما.<sup>(52)</sup> قوله: (حتى وجدته برد قدمه على بطني): هذا يدل على شيتين: أحدهما: أنهما كانا تحت لحاف واحد، والثاني: أن عليا كان عر<sup>(53)</sup>، وفي هذا الفعل أيضاً إظهار غاية التعطف والشفقة من النبي صلى الله عليه وسلم على ابنته وصهره حيث لم يزعجهما، وتركهما على حالهما من الاضطجاع، وأدخل رجله بينهما، ومكث حتى وجدا برد قدمه على بطنهما.<sup>(54)</sup> قوله: (ألا أدلكما على خير مما سألتما) أي: مما طلبتما من رقيق، وهذا تحريض على الصبر على مشقة الدنيا ومكارهاها

<sup>(45)</sup> قال ابن حجر فتح الباري (120/11): "وقد وردت القصة من حديث أم سلمة نفسها أخرجها الطبري في تهذيبه من طريق شهر بن حوشب عنها قالت: جاءت فاطمة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تشكو إليه الخدمة فذكرت الحديث مختصراً، ولم أقف عليه في كتب التهذيب للطبري.

<sup>(46)</sup> فتح الباري لابن حجر (120/11)

<sup>(47)</sup> أخرجه أحمد (240/1) (853)، والبخاري (7/3) (757)

<sup>(48)</sup> انظر فتح الباري لابن حجر (120/11)

<sup>(49)</sup> شرح المشكاة للطبري الكاشف عن حقائق السنن (1876/6)

<sup>(50)</sup> فتح الباري لابن حجر (124/11)

<sup>(51)</sup> المفاتيح في شرح المصابيح (209/3)

<sup>(52)</sup> المفاتيح في شرح المصابيح (209/3)

<sup>(53)</sup> انظر المفاتيح في شرح المصابيح (209/3)

<sup>(54)</sup> شرح المشكاة للطبري الكاشف عن حقائق السنن بتصرف (1876/6)

من الفقر والمرض وغير ذلك<sup>(55)</sup>، وقيل بل هو عوض مادي حقيقي عن الخادم، كما سيأتي بيان فهذه المسألة.

المطلب الثاني: مسائل في الحديث:

المسألة الأولى: إمداد الذكر الجسد لقوة الحسية:

تنوعت أقوال العلماء والشراح في توجيه قوله صلى عليه وسلم: "خير لك من خادم"، وبيان وجه الخيرية في الحديث: القول الأول: أن الخيرية فيما دلّم عليه صلى عليه وسلم هو من أمور الآخرة، فأرشدهم إلى إثارة أمور الآخرة على أمور الدنيا، فهي أنفع من أمور الدنيا وأبقى.

قال المهلب: "علّم صلى عليه وسلم ابنته من الذكر ما هو أكثر نفعاً لها في الآخرة"<sup>(56)</sup>

وقال ابن بطال: "وفيه: إثارة التقليل من الدنيا والزهد فيها رغبةً في ثواب الآخرة، ألا ترى إلى قوله عليه السلام: (ألا أدلكما على خير مما سألتما)، فدلّهما على التسبيح والتحميد والتكبير"<sup>(57)</sup>.

وقال الطيبي: "ثم علمها ما هو الأهم بحالها من التسبيح والتحميد والتكبير من طلبها الرقيق، فهو من ب تلقى المخاطب بغير ما يتطلب، فإذا ن الأهم من المطلوب هو التزود للمعاد، والتجافي من دار الغرور، والصبر على مشاقها ومتاعبها"<sup>(58)</sup>.

وقال القاضي عياض: "ظاهره أن النبي أعلمهم أن عمل الآخرة على كل حال أفضل من أمور الدنيا، وهذا ما لا شك فيه، ... ثم علمهما إذا فاتهما ما طلباه ذكرًا يحصل لهما به أجر أفضل مما سألاه"<sup>(59)</sup>.

وقال القرطبي: "إنما أحالهما على الذكر ليكون عوضاً عن الدعاء عند الحاجة، أو لكونه أحب لابنته ما أحب لنفسه من إثارة الفقر، وتحمل شدته لصبر عليه، تعظيماً لأجرها"<sup>(60)</sup>.

وقال العيني: "أو أن معناه -أي الخيرية- أن نفع التسبيح في الآخرة، ونفع الخادم في الدنيا {والآخرة خير وأبقى} (سورة الأعلى: 17)".<sup>(61)</sup>

القول الثاني: أن الخيرية في كون الذكر يمدّ الجسد بقوة كما لو كان عند الإنسان خادم.

قال ابن تيمية: "فيه أن من واطب على هذا الذكر عند النوم لم يصبه إعياء؛ لأن فاطمة رضي عنها شكت التعب من العمل، فأحالها صلى عليه وسلم على ذلك"<sup>(62)</sup>.

<sup>(55)</sup> المفاتيح في شرح المصابيح (209/3)

<sup>(56)</sup> فتح الباري لابن حجر (123/11)

<sup>(57)</sup> شرح صحيح البخاري لابن بطال (541/7)

<sup>(58)</sup> شرح المشكاة للطبي الكاشف عن حقائق السنن (1876/6)

<sup>(59)</sup> إكمال المعلم بفوائد مسلم (220/8)

<sup>(60)</sup> فتح الباري لابن حجر (123/11)، ولم أقف على النص في المطبوع من المفهم للقرطبي، وانظر مرقاة المفاتيح شرح

مشكاة المصابيح للملا علي قاري (1657/4)

<sup>(61)</sup> عمدة القاري (20/21) (288/22)، وانظر إرشاد الساري (204/8)

<sup>(62)</sup> إرشاد الساري (117/6)

وقال القسطلاني: "أو أنه يحصل لكما بسبب ذلك قوة تقدران بها على الخدمة أكثر مما يقدر الخادم عليه"<sup>(63)</sup>.  
 وقال ابن القيم: "أن الذكر يعطي الذكور قوة، حتى إنه ليفعل مع الذكر ما لم يظن فعله بدونه، وقد شاهدت من قوة شيخ الإسلام ابن تيمية في سننه وكلامه وإقدامه وكتابه أمراً عجيباً، فكان يكتب في اليوم من التصنيف ما يكتبه الناسخ في جمعه وأكثر، وقد شاهد العسكر من قوته في الحرب أمراً عظيماً، وقد علم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابنته فاطمة وعلياً رضي عنهما أن يسبحا كل ليلة إذا أخذوا مضاجعهما ثلاثاً وثلاثين ويحمداً ثلاثاً وثلاثين ويكبرا أربعاً وثلاثين لما سألته الخادم وشكت إليه ما تقاسيه من الطحن والسعي والخدمة، فعلمها ذلك وقال: إنه خير لكما من خادم فقيل أن من داوم على ذلك وجد قوة في يومه مغنيه عن خادم"<sup>(64)</sup>، وقال أيضاً: "قال شيخ الإسلام ابن تيمية قدس روحه: بلغنا أنه من حافظ على هذه الكلمات لم خذه إعياء فيما يعانیه من شغل ومن غيره"<sup>(65)</sup>.  
 وقال العيني: "لعل تعالی يعطي للمسبِّح قوةً يقدر بها على الخدمة أكثر مما يقدر الخادم عليه، أو يسهل الأمور عليه بحيث يكون فعل ذلك بنفسه أسهل عليه من أمر الخادم بذلك"<sup>(66)</sup>.  
 وقال الملا علي قاري: "وكأن قراءة هذه الأذكار عند المنام تزيل تعب خدمة النهار والآلام"<sup>(67)</sup>.  
 ويؤيد هذا قوله تعالى: ﴿ وَاقْرَأْ مَا مَلَائِكَةُ نَزَّلْنَ فِيهَا مِنْ لَدُنْكَ وَمِنْهُ خَبَرُ الْقَوْمِ ﴾ [سورة هود: 52]، فرتب القوة البدنية الزائدة للمستغفرين<sup>(68)</sup>، قال مجاهد: "يزدكم قوة إلى قوتكم: شدة إلى شدتكم"<sup>(69)</sup>.

القول الثالث: الذكر لا ينفي التعب، لكنه ينفي الضرر والمشقة في العمل.  
 وهو قول ذهب إليه ابن حجر، ولم أقف عليه عند غيره، قال ابن حجر: "وفيه أن من واطب على هذا الذكر عند النوم لم يصبه إعياء، لأن فاطمة شكت التعب من العمل فأحالهها صلى عليه وسلم على ذلك كذا أفاده ابن تيمية، وفيه نظر، ولا يتعين رفع التعب، بل يحتمل أن يكون من واطب عليه لا يتضرر بكثرة العمل، ولا يشق عليه ولو حصل له التعب، و أعلم"<sup>(70)</sup>، ومآل هذا القول كالذي قبله في حصول القوة البدنية للذاكر.  
 القول الرابع: الخيرية خاصة بفاطمة رضي عنها، حيث جرى لها أجر من سبح عاملاً بهذا الحديث.  
 قال ابن هبيرة: "ولقد عوضها رسول صلى عليه وسلم -أي فاطمة- بنعم العوض، فإن كل من سبح بهذه

(63) انظر: إرشاد الساري (186/9)

(64) الوابل الصيب (ص: 77)

(65) الوابل الصيب (ص: 131)

(66) عمدة القاري (20/21)، وانظر عمدة القاري (288/22)، وانظر نخب الأفكار للعيني (287/12)

(67) مرقاة المفاتيح (1658/4)، وانظر شرح سنن أبي داود للعباد [575]، وشرح كتاب العلم من صحيح البخاري للحوييني (ص: 219)

(68) قالوا في معنى الآية: تزدادون قوة في الدين إلى قوة في البدن، وقيل قوة مضمومة إلى قوتكم، أو مع قوتكم، فالمراد لزدة قوة الجسم انظر تفسير البغوي (453/2)، وحاشية الشهاب علي تفسير البيضاوي للخفاجي (105/5)، تفسير القاسمي (107/6).

(69) جامع البيان (445/12)

(70) فتح الباري لابن حجر (125/11)

التسبيحات عاملاً بهذا الحديث، ممن بلغه ويبلغه إلى يوم القيامة، فإن لفاطمة رضي عنها بركة ما عمله، لأنها هي التي أرت هذه السنة بسؤالها المبارك، فصار العاملون كلهم بهذا الحديث حيث كانت هي المثيرة له، خادمين لثواب الذي يتصل من عملهم إليها من غير أن ينتقص من أجورهم شيء، فعاضها عز وجل عن خادم واحد لوف الألوفا من الخدم<sup>(71)</sup>، نعم حصول الأجر لفاطمة رضي عنها مرجوٌ لأنها كانت سببها فيه، وهذا لا ينفي حصول القوة البدنية أيضاً للذاكر نفسه، و أعلم.

المسألة الثانية: العلة التي من أجلها منع النبي صلى عليه وسلم ابنته فاطمة الخادم.

وفيها قولان لأهل العلم:

القول الأول: أن النبي صلى عليه وسلم آثر لهما الآخرة على الدنيا، ومنه استنبط بعض العلماء أن الفقر أفضل من الغنى.

قال ابن بطال: "وفي هذا الحديث حجة لمن فضل الفقر على الغنى؛ لأنه صلى عليه وسلم قال: (ألا أدلكما على ما هو خير لكما من خادم) فعلمهما الذكر، ولو كان الغنى أفضل من الفقر لأعطاهما الخادم، وعلمهما الذكر، فلما منعهما الخادم وقصرهما على الذكر خاصة، علم أنه صلى عليه وسلم إنما اختار لهما الأفضل عند"<sup>(72)</sup>.

القول الثاني: أن النبي صلى عليه وسلم لم يجد فضلة من السبي ليعطيها، وأعطى أهل الصفة الذين هم أشد حاجة.

فقد بوب البخاري في صحيحه لحديث فاطمة في كتاب فرض الخمس بقوله: "ب الدليل على أن الخمس لنواب رسول صلى عليه وسلم والمساكين وإيثار النبي صلى عليه وسلم أهل الصفة والأرامل حين سألته فاطمة وشكت إليه الطحن والرحى أن يخدمها من السبي فوكلها إلى".

وقال المهلب: "وأثر أهل الصفة لأنهم كانوا وقفوا أنفسهم لسماح العلم، وضبط السنة على شيع بطونهم، لا يرغبون في كسب مال، ولا في عيال، ولكنهم اشتزوا أنفسهم من لقوت"<sup>(73)</sup>، وقال القاضي عياض: "العلة لمنعها أنه لم يجدها عنده"<sup>(74)</sup>.

ويؤيد هذا القول رواية عطاء بن السائب، عن أبيه، عن علي رضي عن النبي صلى عليه وسلم قال: "و لا أعطيكم، وأدع أهل الصفة يطوون بطونهم ولا أجد ما أنفق عليهم، ولكن أبيعها، وأنفق عليهم"<sup>(75)</sup>.

وهذا ما جعل ابن حجر يرد على قول ابن بطال السابق في تفضيل الفقر على الغنى، قال ابن حجر: "وهذا إنما يتم أن لو كان عنده صلى عليه وسلم من الخدام فضلة، وقد صرح في الخبر أنه كان محتاجاً إلى بيع ذلك الرقيق لنفقته على أهل الصفة"<sup>(76)</sup>.

(71) الإفصاح عن معاني الصحاح (256/1)

(72) شرح صحيح البخاري لابن بطال (88/10)، وانظر التوضيح (219/29)

(73) فتح الباري لابن حجر (123/11)

(74) إكمال المعلم بفوائد مسلم (221/8)

(75) أخرجه أحمد (240/1) (853)، والحميدي (174/1) (44)، والبيزار (7/3) (757)، والطحاوي معاني الآر (5415) (298/3).

(76) فتح الباري لابن حجر (123/11)

المسألة الثالثة: في اختلاف الروايات في عدد التسييح والتحميد والتكبير في الحديث: اختلفت الروايات في عدد التسيحات والتحميدات والتكبيرات، وبعضها فيها ذكر التهليل. فجاء في رواية شعبة، عن الحكم، (77) وعمرو بن مرة (78)، عن ابن أبي ليلى، ورواية عبيد بن أبي يزيد عن مجاهد (79)، وعطاء بن السائب، عن أبيه، عن علي (80)، وعبد بن يعلى عن علي (81)، وهبيرة بن يريم عن علي (82)، وابن أعبد عن علي (83): كلها ربع وثلاثين للتكبير، وثلاث وثلاثين للتسييح، وثلاث وثلاثين للتحميد، وهو الأكثر. وجاء من طريق أبي مريم عن علي: "أحمد أربعاً وثلاثين" (84). ووقع في مرسل عروة عند جعفر أن التحميد أربع وثلاثين (85). وجاء في بعض الروايات ذكر التهليل، فذكر في حديث سفيان، عن عبيد بن أبي يزيد، عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي (86). وهبيرة طريق فيه أن التهليل أربع وثلاثون، ولم يذكر التحميد (87). وفي رواية الطبري (88) من طريق أبي أمامة الباهلي، عن علي، في الجميع ثلاثاً وثلاثين، واختماها بلا إله إلا . وجاء من طريق محمد بن الحنفية، عن علي (89) التكبير والتهليل أربعاً وثلاثين. في رواية ابن سيرين، عن عبيدة قال: "فقولا ثلاثاً وثلاثين، وثلاثاً وأربعاً وثلاثين: من تحميد، وتسييح، وتكبير"، وجاء تحديده من قول ابن سيرين في طريق آخر قال: "التسييح أربع وثلاثون". وفي رواية عطاء، عن مجاهد: "أشك أنها أربع وثلاثون، غير أني أظنه التكبير" (90) وقال سفيان: "لا أدري أيها أربع وثلاثون"، وقال في رواية: "إحدهن أربع وثلاثون"، كما تقدم في تخريج متن الحديث. فأكثر الرواة على تحديد الذكر لأربع والثلاثين للتكبير، وهو ما نص عليه ابن سيرين بعد حديثه، ولا يضر توقف

- 
- (77) مضى تخريجه في المبحث الأول، المطلب الأول في تخريج رواية علي بن أبي طالب في حديث فاطمة.
- (78) أخرج حديثه النسائي في الكبرى (300/9) (10582)، والدارمي في (1757/3) (2727)، وأحمد (318/1) (1245)، من طرق عن عمرو بن مرة به.
- (79) أخرجه البخاري (65/7) (5362)، والنسائي في الكبرى (299/9) (10581).
- (80) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (132/15) (29873)، وأحمد (240/1) (853)، والبخاري (7/3) (757).
- (81) أخرجه الطبراني في الدعاء (ص: 95) (234) من طريق عبد بن يعلى النهدي به.
- (82) أخرجه أبو يعلى (419/1) (551)، من طريق هبيرة به.
- (83) أخرجه أبو داود (110/3) (2988)، وأحمد (406/2) (1250) من طريق هبيرة بن يريم به.
- (84) انظر فتح الباري (123/11)، ولم أفق على روايته في كتب السنة المطبوعة.
- (85) انظر فتح الباري (123/11)، ولم أفق على هذه الرواية.
- (86) أخرجه ابن حبان (339/12) (5529).
- (87) أخرجه أحمد (406/2) (1250) من طريق هبيرة بن يريم.
- (88) انظر فتح الباري (123/11)، ولم أفق عليه في كتب الطبري المطبوعة.
- (89) انظر فتح الباري (123/11)، ولم أفق على روايته في كتب السنة المطبوعة.
- (90) عزاه ابن حجر في فتح الباري (122/11) لجعفر الفرابي في كتاب الذكر، ولم أفق على الكتاب مطبوعاً أو مخطوطاً.

سفيان أيها أربعاً وثلاثين.

وقد ساق ابن حجر الخلاف بين الرواة في تعيين الذكر المخصص لأربع والثلاثين، ثم قال: "واتفاق الرواة على أن الأربع للتكبير أرجح"<sup>(91)</sup>.

وقد ذكر بعض الشراح أن هذا الاختلاف من باب التعدد والتنوع، وأنه محمول على الندب لا الواجب. قال ابن بطال بعد ذكر حديث فاطمة: "وهذا نوع من الذكر عند النوم غير ما جاء في حديث البراء"<sup>(92)</sup>، وحديث حذيفة، والأحاديث الأخرى، وقد يمكن أن يكون النبي عليه السلام يجمع ذلك كله عند نومه، وقد يمكن أن يقتصر منها على بعضها، إعلماً منه لأتمته أن ذلك معناه الحض والندب، لا الوجوب والفرض"<sup>(93)</sup>، ووافقه على هذا القاضي عياض"<sup>(94)</sup>. وذكر الملا علي قاري أن الترتيب غير لازم، وذكر الحكمة من كون التكبير أكثر، فقال: "الظاهر المراد تحصيل هذا العدد، و يهن بُدئ لا يضر، كما ورد في سبحان والحمد لله، ولا إله إلا و أكبر لا يضر ك يهن بدأت، وفي تخصيص الزدة لتكبير إيماءً إلى المبالغة في إثبات العظمة والكبر، فإنه يستلزم الصفات التنزيهية والثبوتية المستفادة من التسييح والحمد، و أعلم"<sup>(95)</sup>.

المسألة الرابعة: هل خدمة الزوجة في بيتها لزوجها واجبة أم مستحبة:

ذكر الشراح هذه المسألة ضمن ما يستفاد من هذا الحديث، وسأطرق لها على وجه الاختصار، حيث أنها درست في أبحاث فقهية مخصصة"<sup>(96)</sup>.

فقد اتفق الفقهاء على أنه من المستحب للزوجة خدمة زوجها وبيتها بما جرت به العادة؛ من طبخ، وتنظيف، وغيرها،

<sup>(91)</sup> فتح الباري (123/11)

<sup>(92)</sup> يعني حديث البراء بن عازب رضي عنهما قال: قال رسول صلى عليه وسلم: "إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن وقل: اللهم أسلمت نفسي إليك، وفوضت أمري إليك، وأجأت ظهري إليك، رهبة ورغبة إليك، لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنبيك الذي أرسلت. فإن مت مت على الفطرة، فاجعلهن آخر ما تقول. فقلت: أستذكرهن: وبرسولك الذي أرسلت. قال: لا، وبنبيك الذي أرسلت"، أخرجه أخرجه البخاري (58/1) (247)، (68/8) (6311)، (69/8) (6313)، (69/8) (6315)، (142/9) (7488)، ومسلم (77/8) (2710).

<sup>(93)</sup> شرح صحيح البخاري لابن بطال (88/10)

<sup>(94)</sup> إكمال المعلم بفوائد مسلم (223/8)

<sup>(95)</sup> مرقاة المفاتيح (1657/4)

<sup>(96)</sup> انظر مثلاً عليه: بحث حكم خدمة الزوجة وإخدامها، لعبد بن موسى العمار مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود، جامعة الإمام محمد-الرض، ع46، ربيع الآخر 1425هـ/ 2005م، الصفحات: 202-281، وبحث حكم خدمة المرأة زوجها دراسة فقهية مقارنة، لأبو شاويش، ماهر ذيب سعد الدين، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية، كلية الدراسات الإسلامية والعربية- الإمارات، ع45، 1435هـ-2013م، الصفحات: 19 - 65، وبحث حدود طاعة المرأة لزوجها في الفقه الإسلامي: الخلاف الفقهي بين الزوجين نموذجاً، للعبادي، محمد إبراهيم عبدالعزيز إبراهيم، المجلة العالمية للدراسات الفقهية والأصولية، الجامعة الإسلامية العالمية - كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، مج2، ع2، ديسمبر 1440هـ - 2018م، الصفحات: 73 - 88.

لأنه من تمام حسن العشرة، ومما يديم المودة في الأسرة.

واختلفوا في وجوب خدمة الزوجة لزوجها على أقوال:

القول الأول: لا يجب على الزوجة خدمة زوجها مطلقاً، للأدلة الآتية:

- 1- أن محل العقد بينهما هو الاستمتاع، فلا يلزمها غيره.
- 2- البراءة الأصلية، فما لم يوجد دليل يوجب خدمتها، فلا تجب.

والقول الثاني: يجب عليها خدمة الزوج مطلقاً، سواء كانت ممن يخدم مثلها في العادة أم لا؟

- 1- استدلوا بحديث فاطمة -محل الدراسة-، حيث لم مر النبي صلى عليه وسلم علياً أن يكفي زوجته بخادم، مع أنه أوجب عليه الصداق<sup>(97)</sup>.
- 2- كان النبي صلى عليه وسلم مر نساءه بخدمته، كما في حديث عائشة في ذبح الأضحية قال لها النبي صلى عليه وسلم: "عَائِشَةُ، هَلْ لِي الْمُدِيَّةُ. ثُمَّ قَالَ: اشْحَذِيهَا بِحَجَرٍ"<sup>(98)</sup>، وقوله لها: "وَلِيَنِ الْخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ"<sup>(99)</sup>، ونحو ذلك من الأحاديث في هذا المعنى.

والقول الثالث: إن كانت الزوجة ممن يخدم في العادة فتجب عليها الخدمة دنة وقضاء، وإن كانت ممن لا يجب عليها الخدمة عادة، فلا تجب عليها دنة لا قضاء.

ولعلمهم ذهبوا إلى تخصيص أحاديث الوجوب ممن تجب عليها الخدمة في العادة، فحملوا الوجوب على العادة<sup>(100)</sup>.  
والقول الرابع: مسألة الخدمة متعلقة لعرف والعادة، وحال الزوجين، فيجب عليها الخدمة بما يجب على مثيلاتها في العادة، وإن كانت ممن تُخدم ولا تُخدم، والزوج ميسور، فلا تجب عليها الخدمة، قال الطحاوي: "لم يختلفوا أن المرأة ليس عليها أن تخدم نفسها، وأن على زوجها أن يكفيها ذلك، وأنه لو كان معها خادم لم يكن للزوج إخراج الخادم من بيته، فوجب أن يكون عليه نفقة الخادم على حسب حاجتها إليه"<sup>(101)</sup>.  
واستدلوا بعدة أدلة، منها:

- 1- قوله تعالى: "وَكُنْ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ لِمَعْرُوفٍ" [سورة البقرة آية 228]، فدلت الآية أنه يجب على النساء من الحق مثل ما يجب عليهن لمعروف، والخدمة من أهم حقوق الأزواج عليهن.<sup>(102)</sup>
- 2- وقال تعالى: "الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ" [سورة النساء: 34] قال ابن القيم: "وإذا لم تخدمه المرأة، بل يكون هو الخادم لها، فهي القوامه عليه"<sup>(103)</sup>.

<sup>(97)</sup> انظر شرح صحيح البخاري لابن بطال (540/7)

<sup>(98)</sup> أخرجه مسلم (78/6) (1967)، وأبو داود (51/3) (2792).

<sup>(99)</sup> أخرجه مسلم (168/1) (298)، والنسائي (76/1) (271)، وأبو داود (108/1) (261)،

والترمذي (177/1) (134)، وابن ماجه (400/1) (632)

<sup>(100)</sup> بحث حكم خدمة الزوجة وإخدامها. لعبد بن موسى العمار، ص 227.

<sup>(101)</sup> مختصر اختلاف العلماء للطحاوي (371/2)

<sup>(102)</sup> انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (123/3)، وبحث حكم خدمة الزوجة د. العمار ص 228.

<sup>(103)</sup> زاد المعاد لابن القيم (171/5)

- 3- حديث فاطمة -محل الدراسة-، استدلل العلماء أن صلى عليه وسلم لم يقض على فاطمة لخدمة الباطنة، وإنما كان نكاحهم على المتعارف بينهم من الإجمال وحسن العشرة<sup>(104)</sup>، قال الطبري: "وفي الحديث الإنة عن أن كل من كانت به طاقة من النساء على خدمة نفسها في خبز أو طحين... أن ذلك موضوع عن زوجها إذا كان معروفا لها أن مثلها تلى ذلك بنفسها"<sup>(105)</sup>، قال القسطلاني: "ومفهوم الحديث أنه لا يجب على الزوج إخدام الزوجة، لكن الظاهر حملة على ما سبق في الباب السابق على ما تعارف من حسن العشرة، وجميل الأخلاق"<sup>(106)</sup>
- 4- جميع الأحاديث التي فيها خدمة نساء النبي صلى عليه وسلم له، إنما كانت هذه الخدمة بما جرت به عادتهم.

والأظهر والأسلم من هذه الأقوال هو الرابع و أعلم، إذ لا دليل صريح على إيجاب الخدمة، وإنما كانت الخدمة بحسب العرف، وتيسر الحال، فهو القول السالم من التناقض والجرح<sup>(107)</sup>.

#### أهم نتائج البحث:

- أن معنى الخيرية في الحديث كون الذكر يمد الجسد بقوة حسية، كما لو كان عند الإنسان خادم.
- وأن العلة التي من أجلها منع النبي صلى عليه وسلم ابنته فاطمة رضي عنها الخادم، أنه صلى عليه وسلم لم يجد فضلة من السبي ليعطيها، وأعطى أهل الصفة الذين هم أشد حاجة منها.
- الأشهر في التسييح والتحميد والتكبير في الحديث، تحديده بثلاث وثلاثين للتسييح، وثلاث وثلاثين للتحميد، وأربع وثلاثين للتكبير، وهذا في رواية الأكثر، والاختلاف في هذه المسألة حملة بعضهم من ب التنويع، وهو محمول على الندب لا الواجب.
- خدمة المرأة زوجها متعلقة لعرف والعادة، وحال الزوجين، فيجب عليها الخدمة بما يجب على مثيلتهما في العادة، وإن كانت ممن تُخدم ولا تُخدم، والزوج ميسور، فلا تجب عليها الخدمة.

<sup>(104)</sup> ذكره ابن بطال في شرحه (539/7) نقلا عن بعض شيوخه، بتصريف.

<sup>(105)</sup> شرح صحيح البخاري لابن بطال (539/7)، ولم أفد عليه في المطبوع من كتب الطبري.

<sup>(106)</sup> إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (204/8)

<sup>(107)</sup> انظر بتصريف بحث العامر ص 234-235

## أهم المراجع

1. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، لأحمد بن محمد القسطلاني، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط السابعة، 1323هـ.
2. الإفصاح عن معاني الصحاح، ليحيى بن هبيرة الشيباني، ت: فؤاد المنعم، دار الوطن، 1417هـ.
3. البحر الزخار (مسند البزار)، ت: عادل بن سعد، مكتبة العلوم والحكم-المدينة المنورة، ط/الأولى 1427هـ.
4. البحر الزخار (مسند البزار)، ت: محفوظ الرحمن زين ، مكتبة العلوم والحكم-المدينة المنورة، ط/الأولى 1409هـ.
5. التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لابن الملقن أبو حفص عمر، ت: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق - سور ، ط الأولى، 1429هـ - 2008م.
6. تفسير الطبري (جامع البيان في ويل القرآن)، للطبري، ت: عبد التزكي، مركز البحوث والدراسات بدار هجر القاهرة، ط/الأولى 1422هـ.
7. تقريب التهذيب، لأحمد بن حجر العسقلاني، ت: محمد عوامة، دار الرشيد، 1406 - 1986م.
8. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول صلى عليه وسلم وسننه وأمه، لمحمد بن إسماعيل البخاري، ت: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط الأولى 1422هـ.
9. الجامع الكبير (سنن الترمذي)، لمحمد بن عيسى الترمذي، ت: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، سنة النشر: 1998م.
10. الجامع لأحكام القرآن، لمحمد القرطبي، ت: هشام سميح البخاري، دار عالم الكتب- الرض، ط 1423.
11. حاشية الشَّهَابِ عَلَى تَفْسِيرِ الْبَيْضَاوِيِّ، الْمُسَمَّاةُ: عِنَايَةُ الْقَاضِي وَكِفَايَةُ الرَّاضِي عَلَى تَفْسِيرِ الْبَيْضَاوِيِّ، لشهاب الدين أحمد بن محمد الخفاجي، دار النشر: دار صادر - بيروت.
12. زاد المعاد في هدي خير العباد، لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط: 27، 1415هـ/199م.
13. الدعاء، لسليمان بن أحمد الطبراني، ت: مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، 1413هـ.
14. السنن الكبرى، للبيهقي، دائرة المعارف بجيدر أ د الهند، ط/الأولى 1344هـ.
15. السنن الكبرى، للنسائي، ت: حسن عبدالمنعم شلي، وأشرف عليّة شعيب الأرؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط الثانية، 1432هـ.
16. سنن النسائي الصغرى (المجتبى) ت: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط الثالثة، 1414هـ.
17. سنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد القزويني ابن ماجه ت: شعيب الأرؤوط وغيره، دار الرسالة العالمية، ط الأولى، 1430هـ - 2009م.
18. السنن لأبي داود، ت: محمد عوامة، مؤسسة الر ند بيروت، ط/الثانية 1425هـ.
19. شرح صحيح البخاري، لابن بطل علي بن خلف، ت: سر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية،

- الرض، ط الثانية، 1423هـ - 2003م
20. شرح سنن أبي داود، لبدر الدين العيني ت: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد - الرض، ط الأولى، 1420هـ - 1999م.
21. شرح سنن ابن ماجه - الإعلام بسنته عليه السلام، لمغلطاي الحكري الحنفي، ت: كامل عويضة، مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، ط الأولى، 1419هـ - 1999م.
22. شرح النووي على صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط/الثانية 1392هـ
23. شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمِ الْمَسْمُومِ إِكْمَالُ الْمُعَلِّمِ بِقَوَائِدِ مُسْلِمٍ، لِعِيَاضِ بْنِ مُوسَى الْيَحْصِي، ت: يَجْبِي إِسْمَاعِيلُ، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط: الأولى، 1419هـ - 1998م.
24. شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، لشرف الدين الحسين بن عبد الطيبي، ت: عبد الحميد هندراوي، مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرض) ط: الأولى، 1417هـ - 1997م .
25. شرح مشكل الآر، للطحاوي، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالف بيروت، ط/الثانية 1427هـ.
26. شرح معاني الآر، للطحاوي، ت: محمد زهري النجار، ومحمد سيد جاد الحق، عالم الكتب - بيروت، ط/الأولى 1414هـ
27. صحيح ابن حبان، ت: شعيب الأرو وط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط/الثانية 1418هـ.
28. صحيح ابن خزيمة، ت: ماهر الفحل، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية قطر، ط/الأولى 1431هـ.
29. صحيح مسلم، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
30. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني، ت: محمد الدسي، مؤسسة الرن، ط/الثالثة 1432هـ.
31. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي، مصر، ط الأولى، 1392هـ.
32. عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آ دي، دار الكتب العلمية بيروت، ط الثانية 1995م.
33. غريب الحديث، لإبراهيم بن إسحاق الحربي، ت: سليمان العايد، جامعة أم القرى - مكة المكرمة، ط الأولى، 1405هـ.
34. فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، تعليق: ابن ز، دار السلام - الرض، ط/الأولى 1421هـ.
35. محاسن التأويل، لمحمد جمال الدين الحلاق القاسمي، ت: محمد سل عيون السود، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى - 1418هـ.
36. مختصر اختلاف العلماء، لأبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، ت: د. عبد نذير أحمد، دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط: الثانية، 1417هـ.
37. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للملا علي بن سلطان محمد القاري، ت: جمال عيتاني، دار الكتب العلمية - بيروت، 1422هـ - 2001م.
38. مصابيح الجامع مصابيح الجامع، محمد بن أبي بكر لدمامي، ت: نور الدين طالب، دار النوادر، سور، ط الأولى، 1430هـ - 2009م

39. المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الحاكم محمد بن حمدويه الضبي النيسابوري، ت: مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، 1411 - 1990م.
40. مسند أبي داود الطيالسي، ت: محمد الزكي، هجر للطباعة - القاهرة، ط/الأولى 1419هـ.
41. مسند أبي يعلى، ت: حسين سليم أسد، دار المأمون للنزاهة - دمشق، ط/الأولى 1404هـ.
42. مسند أحمد بن حنبل، لأحمد بن حنبل الشيباني، ت: مكتب البحوث بجمعية المكنز، جمعية المكنز الإسلامي، ط الأولى، 1431هجري، 2010 م.
43. مسند الدارمي، ت: حسين سليم أسد، دار المغني الرض، ط/الأولى 1421هـ.
44. المصنف في الأحاديث والآثار، لابن أبي شيبة، ت: محمد عوامة، دار القبلة - جدة، ط/الأولى 1427هـ.
45. المصنف، لأبي بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي - الهند، المكتب الإسلامي - بيروت، ط الثانية، 1403.
46. معالم التنزيل في تفسير القرآن، للحسين بن مسعود بن الفراء البغوي، ت: عبدالرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: الأولى، 1420هـ.
47. المعجم الأوسط، للطبراني، ت: طارق عوض وغيره، دار الحرمين - القاهرة، ط/1415هـ.
48. المعجم الكبير، للطبراني، ت: حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط/الثانية 1404هـ.
49. المفاتيح في شرح المصابيح، للحسين بن محمود لمظهر، ت: لجنة مختصة من المحققين شراف: نور الدين طالب، دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية، ط: الأولى، 1433هـ - 2012 م.
50. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس القرطبي، ت: محيي الدين ميسو، دار ابن كثير - بيروت، ط الأولى، 1417-1996م.
51. موطأ مالك، لمالك بن أنس، ت: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي - الإمارات، ط الأولى، 1425هـ - 2004 م.
52. الوابل الصيب من الكلم الطيب، لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، ت: سيد إبراهيم، دار الحديث - القاهرة، ط: الثالثة، 1999 م.
53. نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، لمحمود بن أحمد بدر الدين العيني، ت: سر بن إبراهيم، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر، ط الأولى، 1429هـ - 2008م.
54. النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، ت: محمود الطباحي، دار إحياء التراث - بيروت.